

تفسير البغوي

فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا
هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ

قوله - عز وجل - : (فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا) أي : إن لم تجدوا في البيوت

أحدا يأذن لكم في دخولها فلا تدخلوها ، (حتى يؤذن لكم وإن قيل لكم ارجعوا

فارجعوا) يعني : إذا كان في البيت قوم فقالوا : ارجع فليرجع ولا يقف على الباب

ملازما ، (هو أزكى لكم) يعني : الرجوع أطهر وأصلح لكم ، قال قتادة : إذا لم يؤذن

له فلا يقعد على الباب فإن للناس حاجات ، وإذا حضر ولم يستأذن وقعد على الباب

منتظرا جاز. وكان ابن عباس يأتي باب الأنصار لطلب الحديث فيقعد على الباب حتى

يخرج ، ولا يستأذن ، فيخرج الرجل ويقول : يا ابن عم رسول الله لو أخبرتني ، فيقول :

هكذا أمرنا أن نطلب العلم وإذا وقف فلا ينظر من شق الباب إذا كان الباب مردودا :

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ، أخبرنا أبو الحسين بن بشران ، أخبرنا إسماعيل بن

محمد الصفار ، أخبرنا أحمد بن منصور ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن الزهري ،

عن سهل بن سعد الساعدي أن رجلا اطلع على النبي - صلى الله عليه وسلم - من ستر
الحجرة وفي يد النبي - صلى الله عليه وسلم - مدرى ، فقال : " لو علمت أن هذا ينظرني
حتى آتية لطعنت بالمدري في عينيه ، وهل جعل الاستئذان إلا من أجل البصر " . أخبرنا
عبد الوهاب بن محمد الخطيب ، أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخلال ، أخبرنا أبو العباس
الأصم ، أخبرنا الربيع ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن
أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : " لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن
فحذفته بحصاة ففقت عينه ما كان عليك جناح " . قوله تعالى : (والله بما تعملون عليم)
من الدخول بالإذن وغير الإذن . ولما نزلت آية الاستئذان قالوا : كيف بالبيوت التي بين
مكة والمدينة والشام وعلى ظهر الطريق ، ليس فيها ساكن ؟ فأُنزل الله - عز وجل - :